استثنى مقدارها في افعال فقال الا اذ المبالغة فيه
زائدة عليها في احمر ولو قال حكم حكم افعل يرجع الضمير
في حكمه وفيه على افعال لكان اعم فائدة وقوله حكم
حكم احمر من باب التشبيه المؤكد بحذف اداته نحو
اجلوذ بهم السير اجلواذا اي دام مع السرعة وهو بذال
معجمة اخرا و احدى اللامين انما حكم بزيادتها للعلم
بان اصول الثلاثة لا تتخطا وتعبيره بذلك اشارة الى الخلاف
السابق ولعل وجه القول بان الزائد في هذا هو
الاول وان كان متحركا وقوعه موقع ما حكم بزيادته
لسكون اي خلف بتشديد اللام يعني ذهب الى
خلف بصدره كشرق ذهب الى الشرق وغرب
اي ذهب الى الغرب ورجع بتخفيف الجيم اي بصدره
المخلف فهو تاكيد لما قبله وهو كقول الجاربردي
نحو اقعنسس اي تأخر ورجع الى الخلف ويحتمل ان يكون
رجع معناه قدم بطنه ورجع مخففة الجيم لانه
تعدى بنفسه ومنه قال رب ارجعون
والالف اي هو الالحاق كما سيذكره لا انها
للتأنيث اي نام على ظهره النوم ليس بشرط والمراد
به الاضطجاع عليه فيغني عنه قوله ورفع على قفاه كما اقتصر
عليه

عليه الجاربردي والبابان الاخيران وهما افعنلل بزيادة احدى
اللامين وافعنلى واطلاق الاخير على اولهما اضافي
وعلى الثاني حقيقي من الملحقات باحرنجم ان قلت الملحق باحرنجم
هما البابان المذكوران لا غير فالصواب ان يقال الملحقات
به قلت الخبر هو قوله من الملحقات وهنا تامه وقوله
باحرنجم يتعلق بمحذوف تقديره الحقا باحرنجم وهو جواب
عن سؤال نشأ مما قبله كأنه لما قال من الملحقات قيل بما
الحقا فاجاب بما ذكر فان قلت لم لم يجعله متعلقا بالملحقات
بناء على ان غيرهما الحق به ايضا كقولهم احبنطأ بالهمزة
فهو افعنلأ واحونصل الطائر فهو افونعل قلت لانهم
جعلوا همزة الاول محتملا للابدال من الالف والمحتمل
لا يثبت به حكم والثاني لم يثبت لتفرد صاحب كتاب
العين بنقله وما انفرد به لا يلتفت اليه فالاوجه لنظمها
في سلك ما تقدم المراد بالنظم العد والسلك وهو
لغة الخيط الذي تنظم فيه حبات اللؤلؤ ومزيد
الثلاثي وبما تقدم ابواب شبه الابواب لتشابهها
باشتراكها في كلي باللؤلؤ تشبيها مضمرا في النفس فهو
استعارة بالكناية واثبات السلك استعارة تخييلية
والنظم تجريد ومراد الشارح ان الوجه نظمها في

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)